

مرسوم رقم 2.04.405 صادر في 13 من رجب 1425 (30 أغسطس 2004) بتغيير وتميم المرسوم رقم 2.71.99 بتاريخ 5 جمادى الأولى 1391 (29 يونيو 1971) المحددة بموجبه إجراءات تطبيق القانون رقم 001.71 الصادر في 22 من ربيع الآخر 1391 (16 يونيو 1971) المتعلقة بإحصاء السكان والسكنى بالمملكة.

الوزير الأول،

بعد الاطلاع على المرسوم رقم 2.71.99 الصادر في 5 جمادى الأولى 1391 (29 يونيو 1971) المحددة بموجبه إجراءات تطبيق القانون رقم 001.71 الصادر في 22 من ربيع الآخر 1391 (16 يونيو 1971) المتعلقة بإحصاء السكان والسكنى بالمملكة؛

وباقتراح من وزير الداخلية،

رسم ما يلي:

## المادة الأولى

تغيير وتميم على النحو التالي أحكام الفصول الأول والخامس والسابع من المرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2.71.99 الصادر في 5 جمادى الأولى 1391 (29 يونيو 1971)

**الفصل الأول** - ينجز إحصاء السكان والسكنى بالمملكة تحت سلطة وزير الداخلية والمندوب السامي للتخطيط وبإشراف الولاة والعمال الذين يتحملون مسؤولية تنفيذه داخل الدوائر التابعة لنفوذهم.

**الفصل الخامس** - تعتبر أصناف الأشخاص المبينة بعده متغيرة الأمد طويل:

- الأشخاص المعالجون.....؛
- ال العسكريون والدرك الملكي ورجال القوات المساعدة المزاولون خدماتهم القانونية؛
- اللائمين الداخليون.....؛
- (الباقي لا تغيير فيه) .

**الفصل السابع** - تدخل الأصناف الآتية في عداد السكان المحسوبين على حدة:

- ال العسكريون والدرك الملكي ورجال القوات المساعدة المقيمين في الثكنات والرباطات والمعسكرات المماثلة؛
- الأشخاص المقيمين في الزوايا والمؤسسات الخيرية والمأوي والملاجئ؛
- اللائمين والطلبة.....؛
- (الباقي لا تغيير فيه) .

## المادة الثانية

يسند تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية إلى وزير الداخلية والمندوب السامي للتخطيط كل واحد منهما فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 13 من رجب 1425 (30 أغسطس 2004).

ووقعه بالعطف :

وزير الداخلية

الامضاء :

المصطفى ساهم